

## التكبير عند الرمي

الشيخ/ عبد الكريم الخضير

"...حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة، فرماها بسبع حصياتٍ يكبر مع كل حصاة" هذا يدل على أن الحصى إنما ترمى متوالية، ولا يجوز رميها دفعةً واحدة؛ لأنه لو رماها دفعةً واحدة كان التكبير مرة واحدة فرضاً، "مثل حصى الخذف" مثل حبة الحمص أو الباقلا من غير زيادةٍ ولا نقصان؛ لأن الزيادة غلو ((بمثل هذا فارموا)) ((إياكم والغلو، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو)) وتجد بعض الجهال يرمي بالحجارة الكبيرة وبالنعال وغيرها "ورمى من بطن الوادي ثم انصرف" رمى من بطن الوادي، هذه الجمرة التي هي جمرة العقبة معروف أنها ملاصقة للجبل ولا يمكن رميها إلا من جهةٍ واحدة، فالنبي -عليه الصلاة والسلام- حينما رماها جعل منى عن يمينه، والبيت عن يساره واستقبلها فرمى، وإن كان بعضهم يختار أن يستقبل القبلة وهو يرمي، ويجعلها عن يمينه.

وعلى كل حال إذا وقع الحصى في المرمى أجزأ من أي جهةٍ كان الرمي، لكن السنة هكذا، أن يجعلها أمامه ويجعل منى عن يمينه والبيت عن يساره.